

السيد الأستاذ / هشام ابراهيم

مدير عام قطاع الإفصاح والحكمة
البورصة المصرية


تحية طيبة وبعد ::

بالإشارة إلى نص المادة (٣١) من قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٧٠) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢١ والمادة (٤٥) من الإجراءات التنفيذية لقواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية الصادر من مجلس إدارة البورصة المصرية وتعديلاتها ،

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم محضر الجمعية العامة غير العادية (المعتمد) لشركة مصر للفنادق في ٢٠٢٤/١٢/١ وذلك بعد اعتماده من السيد الأستاذ/ العضو المنتدب التنفيذي وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،

العضو المنتدب التنفيذي

(عبد العزيز عبد)



السادة / الهيئة العامة للرقابة المالية


تحية طيبة وبعد ::

بالإشارة إلى نص المادة (٣١) من قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٧٠) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢١ والمادة (٤٥) من الإجراءات التنفيذية لقواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية الصادر من مجلس إدارة البورصة المصرية وتعديلاتها .

نشرف بأن نرفق لسيادتكم محضر الجمعية العامة غير العادية (المعتمد) لشركة مصر للفنادق في ٢٠٢٤/١٢/١ وذلك بعد اعتماده من السيد الاستاذ/ العضو المنتدب التنفيذي وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،

العضو المنتدب التنفيذي

(عبدالعزيز عيد)



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة مصر للفنادق (المعتمد)

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١

محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة مصر للفنادق (المعتمد)

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١

اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق في تمام الساعة الثانية والنصف من ظهر يوم الاحد الموافق ٢٠٢٤/١٢/١ بفندق النيل ريتزكارلتون - بقاعة الف ليلة و ليلة - القاهرة وذلك بناء على الدعوة الموجهة من السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة والتي نشرت بالصحف وأرسلت للمساهمين بالبريد المسجل طبقاً لأحكام القانون.

وذلك للنظر في جدول الأعمال الآتي :-

- مذكرة بشأن تعديل المادة الرابعة من النظام الأساسي لشركة مصر للفنادق المعدل وفقاً لاحكام القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ للتتوافق مع قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢.
- وتولى رئاسة الاجتماع السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة وقد وجه الدعوة للسادة الآتي أسمائهم :-

مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق:-

السيد الأستاذ/ عمرو عطية احمد	العضو المنتدب التنفيذي للشركة القابضة
السيد الأستاذ / أيمن أحمد فؤاد عبد العزيز	عضو مجلس إدارة الشركة القابضة غير متفرغ
السيد الأستاذ/ خالد عباس عرفان السبع	عضو مجلس إدارة الشركة القابضة غير متفرغ
السيد الدكتورة / علياء عبد العزيز سليمان	عضو مجلس إدارة الشركة القابضة غير متفرغ
السيد الأستاذ/ مجدى محفوظ عبدالمجيد	عضو مجلس إدارة الشركة القابضة(ممثل وزارة المالية) غير متفرغ
السيد الأستاذ / محسن محمد أش الله سليمان	عضو مجلس إدارة الشركة القابضة(ممثل اتحاد النقابات) غير متفرغ



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقدة بتاريخ ١٢/٤/٢٠٢٤

مجلس إدارة شركة مصر للفنادق :-

- السيد الأستاذ/حسين رضوان محمد
- السيد الأستاذ/عبدالعزيز عبدالعزيز عبد
- السيدة الأستاذة/رشا محمد عمر توفيق
- السيد الأستاذ / عبد الله خالد عبد الله محمد
- السيد الأستاذ / محمد محمد شريف اسماعيل
- عضو الجمعية العامة غير العادية :-
- السيد الأستاذ/سامح سعيد على

رئيس مجلس الإدارة
العضو المنتدب التنفيذي
عضو غير متفرغ
عضو غير متفرغ عن المال الخاص
عضو غير متفرغ

رئيس اللجنة النقاية بشركة مصر للفنادق

أعضاء الجهاز المركزي للمحاسبات (إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق) :

- وكيل أول الوزارة - مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق
- وكيل الوزارة- نائب اول مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق
- وكيل الوزارة- نائب اول مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق
- مدير عام - نائب مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق
- مراقب الحسابات - إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق

:-

القائم بعمل وكيل الوزارة-الجهاز المركزي للمحاسبات
وكيل الوزارة-رئيس قطاع التجارة الخارجية والقطن والسياحة
والفنادق-الجهاز المركزي للمحاسبات

مدير عام إدارة العامة للفنادق- الجهاز المركزي للمحاسبات

مدير عام (رئيس شعبة السياحة)- مركز معلومات قطاع الأعمال العام

رئيس شعبة السياحة - مركز معلومات قطاع الأعمال العام

وبعد الاجتماع بتعيين السيد/أمين السر والصادرة جامعى الأصوات للجمعية العامة العادية للشركة كالتالى :-

أمين سر الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق :-

اخصائى اول قطاع المكتب الفنى

السيد الأستاذ / سامح سعيد على

جامعى الأصوات :-

السيد الأستاذ / حسين على الكريينى

السيد الأستاذ/ سيد محمد جمعة

قائم باعمال رئيس قطاع الاوراق المالية
كبير كتاب قطاع الاوراق المالية



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقدة بتاريخ ١٢/٤/٢٠٢٤

لم يحضر الاجتماع كلاً من:-

عضو مجلس إدارة الشركة القابضة غير متفرغ
عضو مجلس إدارة شركة مصر للفنادق ممثل رأس المال الخاص
القائم بعمل وكيل الوزارة - الجهاز المركزي للمحاسبات

السيدة الدكتورة / علياء عبد العزيز سليمان
السيد الأستاذ / عبدالله خالد عبدالله محمد
السيدة المحاسبة / حنان كمال الدين زيادة

ثم أعلن السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي - رئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة صحة انعقاد الجمعية العامة العادية غير العادية حيث أسفرت عملية فرز الأصوات عن ثبوت حضور حملة الأسهم بالأصلية والوكالة لعدد (٣٩٦٠٠٠٠٠) سهماً من عدد الأسهم الكلية البالغ قدرها (٣٩٦،١٥٦٪) ونسبة الحضور ٧٦،٩٪.

وقد أفتتح السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة مستهل حديثه (بسم الله الرحمن الرحيم) أربح بالسادة أعضاء الجمعية العامة غير العادية للشركة والصادرة / ممثل الجهاز المركزي للمحاسبات والصادرة المساهمين والصادرة العاملين بالشركة.

تحدد السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة يوجد ذكر معروضة بشأن تحويل شركة مصر للفنادق للعمل تحت مظلة القانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولاحته التنفيذية و الخاصة بتعديل نص المادة (٤) من النظام الأساسي لشركة مصر للفنادق وفقاً لما جاء بقرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٢٨) لسنة ٢٠٢٢.

وطلب السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة من السيد الأستاذ / عمرو عطيه احمد العضو المنتدب التنفيذي لشركة القابضة للسياحة و الفنادق بعرض المذكورة المعروضة على الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق بشأن مستجدات تحول شركة مصر للفنادق للعمل تحت مظلة القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولاحته التنفيذية.

تحدد السيد الأستاذ / عمرو عطيه احمد العضو المنتدب التنفيذي لشركة القابضة للسياحة و الفنادق بعرض المذكورة المعروضة على الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق النظام الأساسي لها وفقاً لاحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ونفاذ المادة (٣٩) مكرر من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام.

١- بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ اعتمدت الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق النظام الأساسي لها وفقاً لاحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ونفاذ المادة (٣٩) مكرر من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام .

٢- صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ المنشور في الجريدة الرسمية - العدد ١٢ (تابع) في ٢٤ مارس سنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينة شرم الشيخ ودهب وقطاع خليج العقبة السياحي بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .

٣- طلبت الهيئة العامة للاستثمار من شركة مصر للفنادق تعديل نظامها الأساسي ليتوافق مع قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ المنشور في الجريدة الرسمية حتى يتضمن اعتماده واستكمال باقي إجراءات التحول .



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقدة بتاريخ ١٢/٤/٢٠٢٤

- ٤- وردت مذكرة شركة مصر للفنادق بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣١ بشأن طلب تعديل المادة الرابعة من النظام الأساسي للشركة وفقاً لما جاء بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ متضمنة عرض مقترن لتأكيد التحول للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، بالدعوة لعقد جمعية عامة غير عادية لتعديل المادة الرابعة فقط والخاصة بمكان ممارسة النشاط فقط وذلك لتوافق مع ما جاء بالقرار ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ لتقوم وحدة سيناء بدورها بالهيئة العامة للاستثمار للحصول على الموافقات الأمنية الازمة تمهدأ لاعتماد النظام الأساسي للشركة ، وفور صدور كافة الموافقات بالجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق سيتم تقديم كافة المستندات والتنسيق مع وحدة سيناء للحصول على كافة الموافقات الأمنية الازمة تمهدأ للاعتماد والعمل تحت مظلة القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .
- ٥- وافق مجلس إدارة شركة مصر للفنادق بجلسته بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣١ على تعديل المادة الرابعة من النظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي :

الماد الرابعة قبل التعديل	الماد الرابعة بعد التعديل
<p>المركز الرئيسي ومحل الشركة القانونى هو : 28 شارع حسين واصف - الدقى - الجيزه موقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية بما فيها المناطق الواردة بقرار رئيس الجمهورية رقم (١٢٨) لسنة ٢٠٢٢ و فيما عدا باقى منطقة شبه جزيرة سيناء . ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروع أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على إقامة فروع فيها</p>	<p>المركز الرئيسي ومحل الشركة القانونى هو : 28 شارع حسين واصف - الدقى - الجيزه موقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية بما فيها مدينة دهب وفيما عدا باقى منطقة شبه جزيرة سيناء . ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروع أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على إقامة فروع فيها</p>

٦- وافق مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ على ما جاء بالبند رقم (٥) أعلاه .

- ٧- الأمر معروض على الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق للتفضل بالموافقة على ما جاء بقرار وطلب السيد الأستاذ/ محمد ماجد محمد المنشاوي رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية لشركة من السادة/أعضاء الجهاز المركزي للمحاسبات بعرض اي مقترفات خاصة بهذا الشأن.
- تحدد السيد الأستاذ المحاسب/ هانى فتحى شفيق - وكيل اول الوزارة - مدير الادارة - إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق- الجهاز المركزي للمحاسبات: لا يوجد اي مقترفات او تعليق خاص بالذكرة المعروضه.
- وطلب السيد الأستاذ/ محمد ماجد محمد المنشاوي رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية لشركة من السادة المساهمين بعرض اي استفسار خاصة بهذا الشأن.



محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية

المنعقدة بتاريخ ١٢/٤/٢٠٢٤

تحدد السيد المساهم / محمد شكري طه بان المادة قبل التعديل ذكر فيها منطقة دهب اما المادة بعد التعديل لم يذكر بها منطقة دهب هل من الأفضل اضافة منطقة دهب للمادة بعد التعديل .

ثم تحدد السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية للشركة بان هذا النص طبقاً للرأي القانوني .

قام السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المنشاوي - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق بتلاوة قرارات الجمعية العامة غير العادية كما يلى :

رئيس الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر الفنادق :

القانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ ياصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولاحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٥٩٠) لسنة ١٩٩١ .

قانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون شركات قطاع الاعمال العام الصادر بالقانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ .

قرارى السيد وزير قطاع الأعمال العام رقم (١٧) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٠ ، (١٩) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٤ بتعيين السيد الأستاذ / محمد ماجد المنشاوي رئيساً غير تنفيذى لمجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق وتعيين السيد الأستاذ / عمرو عطيه أحمد جمعة عضو منتدب تنفيذى للشركة القابضة للسياحة والفنادق .

موافقة مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق بجلسته بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ .

تأكيداً على قرار الجمعية العامة غير العادية الصادرة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ بالموافقة على التحول من العمل تحت مظلة القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ إلى العمل تحت مظلة القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المنظم لشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولاحته التنفيذية .

وكذا قرار الجمعية العامة غير العادية الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٧ بشأن تعديل المادة رقم (٥٦) الفقرة الثالثة من النظام الأساسي لشركة مصر للفنادق وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

وقرارى الجمعية العامة غير العادية الصادرين بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٥ و ٢٠٢٤/٦/١٣ بشأن توزيع سهم مجاني وزيادة رأس المال المصدر والمدفوع وجزئية القيمة الأساسية لتسهم .

ولوجود ممتلكات للشركة في نطاق محافظة جنوب سيناء في مدينة دهب فقط .

قرر

- تعديل المادة الرابعة لتوافق مع قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدinetny شرم الشيخ وذهب وقطاع خليج العقبة السياحي من الخضوع لأحكام قانون التنمية المتكاملة في سيناء لتصبح على النحو التالي :

المادة الرابعة بعد التعديل	المادة الرابعة قبل التعديل
المركز الرئيسي ومحل الشركة القانوني هو : 28 شارع حسين واصف - الدقى - الجيزه موقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية بما فيها المناطق الواردة بقرار رئيس الجمهورية رقم (١٢٨) لسنة ٢٠٢٢ وفيما عدا باقى منطقة شبه جزيرة سيناء .	المركز الرئيسي ومحل الشركة القانوني هو : 28 شارع حسين واصف - الدقى - الجيزه موقع ممارسة النشاط : جميع أنحاء الجمهورية بما فيها مدينة دهب وفيما عدا باقى منطقة شبه جزيرة سيناء .
ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروع أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على إقامة فروع فيها	ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروع أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على إقامة فروع فيها



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١

وانتهى الاجتماع على ذلك ،،،

فاري الأصوات :-

قائم باعمال رئيس قطاع الاوراق المالية
كبير كتاب قطاع الاوراق المالية

السيد الأستاذ / حسين على الكريبي
السيد الأستاذ / سيد محمد جمعة

أمين سر الجمعية العامة غير العادية للشركة

اخصائى اول قطاع المكتب الفني

السيد الأستاذ / سامح سعيد على

يعتمد

العضو المنتدب التنفيذي

(عبدالعزيز عيد)

٢٠٢٤/١٢/١

